

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
الوزير

عدد: ١١٧٨٠

- حضرة محافظ مدينة بيروت
- حضرة محافظ جبل لبنان
- حضرة محافظ لبنان الشمالي
- حضرة محافظ عكار
- حضرة محافظ لبنان الجنوبي
- حضرة محافظ البقاع
- حضرة محافظ بعلبك - الهرمل
- حضرة محافظ النبطية

في اطار تنظيم قطاع اعادة تدوير الزيوت المعدنية الميكانيكية وزيوت المركبات الملينة المستعملة من قبل وزارة البيئة، لجهة كل من الشركات والمؤسسات التي تقوم بتجميع وإعادة تكرير هذه الزيوت، والشركات والمؤسسات والادارات التي تقوم باستخدامها، والتي ينتج عن قطاع تدوير الزيوت المستعملة فوائد بيئية واجتماعية واقتصادية عديدة على سبيل المثال لا الحصر " منع وصول الزيوت المستهلكة الى الاراضي الزراعية، والمياه الجوفية ومياه السدود ومحطات تكرير المياه المبتذلة والبحر، خفض معدل النفايات، خفض كلفة الانتاج الخ".

وعطفاً على كتاب وزير البيئة رقم ١٣١٨/ب ٢٠١٨ تاريخ ٢٠١٨/٥/١٥.

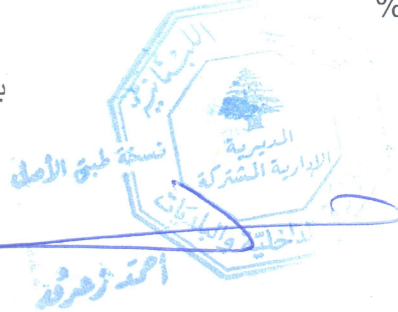
لذلك،

يطلب اليكم كل ضمن نطاقه ابلاغ البلديات واتحادات البلديات، للطلب من الجهات الواردة اسماؤها في كتاب وزير البيئة المرفق ربطاً والحاصلة على التراخيص القانونية اللازمة، والتي تستهلك كميات كبيرة من الزيوت المعدنية وزيوت المركبات الملينة ضرورة التقيد بالبنود رقم (١) و (٢) و (٣) من الكتاب المذكور أنفاً%

بيروت، في: ٢٤ تموز ٢٠١٨

وزير الداخلية والبلديات

فهاد المشنوق



تبلغ نسخة:

- وزارة البيئة/لاخذ العلم
- جانب المديرية العامة للإدارات والمجالس المحلية (٣٧٠٨/د)%